

تحريير ألفاظ التنبيه (لغة الفقه)

باب السلم إلى الصلح .

قال الأزهرى C السلم والسلف واحد يقال سلم وأسلم وسلف وأسلف بمعنى واحد هذا قول جميع أهل اللغة قال ولكن السلف يكون قرضا أيضا قال ويقال أيضا استسلف يستلف سمي سلما لتسليم رأس المال في المجلس وسلفا لتقديم رأس المال .

قال أصحابنا ويشترك السلم والقرض في أن كلا منهما إثبات مال في الذمة بمبدول في الحال وذكروا في حد السلم عبارات متقاربة أحسنها أنه عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطي عاجلا .

وقيل إسلاف عوض حاضر في موصوف في الذمة وقيل تسليم عاجل في عوض لا يجب تعجيله .
قوله والحيوان والرقيق عطف الرقيق على الحيوان مع أنه صنف منه وهو من باب ذكر الخاص بعد العام وقد سبق تقرير جوازه